

مَدَارُ الْوَطَنِ
٤١٠

الشمس

(حكمه - فضله - آدابه)



الشمس

إعداد

القسم العلمي بمدار الوطن

مركز خدمة المتبرعين بالكتاب

الرياض - ص.ب. ٣٣١٠ - هاتف ٤٢٠٤٢٠٤٧٩٢ - فاكس ٤٧٢٣٩٤١

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

السحور

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على
من لا نبي بعده، أما بعد:

فمن آداب الصيام الظاهرة: السحور.

والسحور: هو الأكلُ في آخر الليل، سمي بذلك
لأنه يقع في السَّحَرِ.

حكمه

مستحبٌ، قال النووي: (ونحن يُستحبُّ لنا السحور،
ولو لم يتسحر، كأن نام ولم يستطع القيام قبل طلوع
الفجر، فصومه صحيح، لأن السحور ليس شرطاً في
صحة الصيام).

وقد نقل الحافظ ابن حجر في الفتح الإجماع
على ندبه واستحبابه. وذكره الشيخ ابن عثيمين
رحمه الله في الآداب المستحبة للصيام.

فضله

**رغب النبي ﷺ في أكلة السَّحَرِ، وحذر من
تركها، وذكر لها كثيراً من الفضائل والثمرات ومن
ذلك:**

١- أنه بركة:

فعن أبي هريرة رضي عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
«**تسحروا فإن في السحور بركة**» (متفق عليه).

وعن عبدالله بن الحارث عن رجل من أصحاب

النبى ﷺ قال: دخلت على النبى ﷺ وهو يتسحر فقال: «إنها بركة أعطاكم الله إياها، فلا تدعوه» (رواه أحمد والنسائي).

وعن سلمان رضي عنه عن النبى ﷺ قال: «البركة في ثلاثة: الجماعة، والثريد، والسحور» (رواه الطبراني وصححه الألباني).

وعن العرباض بن سارية رضي عنه قال: دعاني رسول الله ﷺ إلى السحور في رمضان فقال: «هلم إلى الغذاء المبارك» (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني).

قال النووي رحمه الله: (وأما البركة التي فيها فظاهرة، لأنه يقوى على الصيام، وينشط له، وتحصل بسببه الرغبة في الازدیاد من الصيام).

٢- أنه مخالفة لأهل الكتاب:

فقد قال النبى ﷺ: «فَضْلُ ما بين صيامنا، وصيام أهل الكتاب: أكلة السحر» (رواه مسلم).

قال النووي: (معناه: الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور، فإنهم لا يتسحرون، ونحن يستحب لنا السحور).

٣- أن الله وملائكته يصلون على المتسحرين:

لحديث أبي سعيد الخدري رضي عنه، عن النبى ﷺ قال: «السحور أكلة بركة فلا تدعوه، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين» (رواه أحمد وحسنه الألباني).

وصلاة الله عليهم معناها: أن يشملهم بعفوه،
ورحمته ومغفرته.

وصلاة الملائكة: الدعاء والاستغفار لهم.

٤- أنه سهل يسير :

لأن النبي ﷺ قال: «من أراد أن يصوم فليتسحر
بشيء» (رواه أحمد وصححه الألباني).

وقال النبي ﷺ: «تسحروا ولو بجرعة من ماء»
(رواه أحمد وصححه الألباني)؛ فإذا كان الإنسان لا
يشتهي الطعام في هذا الوقت المتأخر، أو كان نائماً
ولن يستيقظ إلا عند الفجر، فيمكنه أن يشرب قليلاً
من الماء بنية السحور، حتى لا يحرم من فضل اتباع
النبي ﷺ في هذه السنة، وليحوز الأجر المترتب
عليها.

آدابه

هناك بعض الآداب المتعلقة بالسحور ينبغي على
المسلم المرید للخير مراعاتها، ومن ذلك:

١- تصحيح النية :

فينبغي للمتسحر أن ينوي بسحوره امتثال أمر
النبي ﷺ والاقتراء بفعله؛ ليكون سحوره عبادة،
وأن ينوي به التقوي على الصيام؛ ليكون له به أجر.

٢- تأخير السحور :

فالسنة: تأخير السحور إلى قبيل الفجر، فقد روى
أنس رضي عنه عن زيد بن ثابت رضي عنه قال: «تسحرنا مع

النبي ﷺ، ثم قام إلى الصلاة. قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: **قَدَّرَ خَمْسِينَ آيَةً** (متفق عليه).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (وتأخير السحور

أرفق بالصائم، وأسلم من النوم عن صلاة الفجر.

وللصائم أن يأكل ويشرب ولو بعد السحور ونية

الصيام، حتى يتيقن طلوع الفجر، لقوله تعالى:

﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ**

الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧].

ويحكم بطلوع الفجر؛ إما بمشاهدته في الأفق،

أو بخبر موثوق به، بأذان أو غيره، فإذا طلع الفجر

أمسك، وينوي بقلبه، ولا يتلفظ بالنية، لأن التلفظ

بها بدعة) (مجالس شهر رمضان: ص ٥٠).

ومما يدل على استحباب تأخير السحور أيضاً: قوله

ﷺ: «**ثلاث من أخلاق النبوة: تعجيل الإفطار، وتأخير**

السحور، ووضع اليمين على الشمال في الصلاة»

(رواه الطبراني وصححه الألباني).

وقال ﷺ: «**إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نؤخر**

سحورنا، ونعجل فطرنا، وأن نمسك بأيماننا على

شمائلنا في صلاتنا» (رواه الطبراني وصححه الألباني).

قال الشيخ الفوزان: (وبعض الناس اليوم يسهرون

معظم الليل، فإذا أرادوا النوم تسحروا وناموا وتركوا

صلاة الفجر، فهؤلاء صاموا قبل وقت الصيام،

وتركوا صلاة الفجر، ولا يبالون بأوامر الله، فأبي

شعور عن هؤلاء نحو دينهم وصيامهم وصلاتهم،
إنهم لا يبالون ما داموا يعطون أنفسهم ما تهوى
(إتحاف أهل الإيمان: ص ٣٣).

٣- التسحر على تمر :

ويُستحب أن يتسحر على تمر لحديث أبي هريرة

رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**نعم سحور
المؤمن التمر**» (رواه أبو داود وصححه الألباني).

٤- أن لا يملأ بطنه :

فمن حكم الصيام كسر شهوتي البطن والفرج،
وكثرة الأكل والشرب تضعف معها هذه الحكمة.

قال ابن حجر الهيتمي: (والصواب - إن شاء الله

تعالى - أن الأكل الكثير الموجب لانعدام هذه
الحكمة بالكلية لا يستحب، كعادة المترفين في
التأنق في المآكل وكثرة الاستعداد لها) (إتحاف أهل
الإسلام: ص ١٧٢).

ويدل على كراهة كثرة الأكل قوله ﷺ: «ما

ملا آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكلات
يؤمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه، وثلث
لشرابه، وثلث لنفسه» (رواه الترمذي وصححه الألباني).